



تَعْرِيفُنَا

جَمِيعُ الدُّعَوَةِ وَالْإِرْشَادِ وَنَوْعَةُ الْجَلِيلِ بِالْمَنْدَقِ

الإصدار الأول ٢٠٢٤

سِيَاسَةُ تَعْارِضِ الْمَصَالِحِ



عِبَةُ الْجَلَابَاتِ بِالْمَذْدُقِ

بة العمومية ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العمل بما يحقق أفضل المصالح للجمعية ويجب وضع
ات واضحة للإعلان عن تعارض المصالح والتحوط لها ومعالجة موضوعات تعارض المصالح التي
لموضوعة للجمعية الأهلية.

١٣٤ من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

المجتمعية خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتعد ما يقوم به من تصرفاتٍ خارج إطار العمل ليس من امهما، إلا أنَّ الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أيِّ أنشطةٍ اجتماعية، أو بة أو غيرها، قد تتدخلُ، بصورةٍ مباشرةٍ أو غير مباشرةٍ، مع موضوعاته، أو لاته للجمعية مما قد ينشأ معه ارتباط في المصالح.

ومن الجمعية بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعنابة والمبادرة والإنجاز، وتتألّي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية؛ لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثّر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخصٍ يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

طاق وآهداف السیاست

- مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية لanhته التنفيذية، والانحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.
 - تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الادارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الادارة، ومديرى الجمعية التنفيذين، وجميع موظفيها ومتطلبو عيدها.



- يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- تُعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.
- تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

- إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.
- يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تتطوّي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
- لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تتضوّي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع الأمين العام بخصوص باقي موظفي الجمعية.
- يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطاته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتتوافق مع مصالح الجمعية.
- عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقرّرها مجلس الإدارة واتباع الإجراءات المنظمة لذلك.



- مجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنتهي عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
- مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على ألا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.
- يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
- يتولى مجلس الإدارة التأكيد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

حالات تعارض المصالح

- لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من ي العمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصريف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصريف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تتطوّر حالات تعارض المصالح على انتهاءٍ للسرية، وإساءةِ لاستعمال الثقة، وتحقيقِ لمكاسب شخصية، وزعزعةٍ للولاء للجمعية.
- هذه السياسة تضع أمثلةً لمعايير سلوكية لعددٍ من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورةٍ تتناسبٍ مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوكٌ يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي:
- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضوٌ أيٌ لجنةٍ من لجانه أو أيٌ من موظفي الجمعية مشاركاً في أو له صلةٌ بأيٍ نشاطٍ أو له مصلحةٌ شخصيةٌ أو مصلحةٌ تنظيميةٌ أو مهنيةٌ في أيٍ عملٍ أو نشاطٍ قد يؤثر بشكلٍ مباشرٍ أو غيرٍ مباشرٍ على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.

بِرَعَةِ الْجَالِيلِ بِالْمَلْكِ



رض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في بمعية.

أ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء لأجير للجمعية.

ما قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم، إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها ناملات مع الجمعية.

لهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح. الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.

إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.

• قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.

• تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.

• قيام أي جهة تعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.

• استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يُظهر تعارضًا في المصالح فعلياً أو محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير صالح الجمعية أو

أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية؛ لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

دوليّة المجالس بالمملكة



٦

عمل لصالح الجمعية أن يلتزم وبالتالي:

على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.

ام بقيم العدالة والتزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين ،
مصالح الجمعية.

م الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه وعارفه من خلال أداء عمله لصالح
جمعية.

جنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحى بذلك.

تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.

الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير
مالية.

الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره من يعمل لصالح الجمعية.

تقديم ما يثبت إنتهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

متطلبات الإفصاح

يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح
للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انتطبق، والحصول على موافقها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت
على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:

• يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والأمين العام وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف
يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.



- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والأمين العام وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية حصة ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والأمين العام وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/الزوجات/الزوج والابناء/البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والأمين العام وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تتطوّي على تعارض محظوظ في المصالح. وتتضمن جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تتطوّي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبيئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبين الإفصاح في غضون (٣٠) يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكيد من قيام الموظف بتعبيئة استمارة الإفصاح على نحو تام.

يعرض التقسيم في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها للأمين العام وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.

تقارير تعارض المصالح

- تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى الأمين العام.
- تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى الأمين العام.
- يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود البرama لصالح الجمعية والتي تتطوّي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويُضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.



• تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة توضيح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها، حيث إنَّ هذه السياسة تُعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها.

· وَتُوعِيَةُ الْجَالِيَاتِ بِالْمَدْنَقِ ·



تعهد وإقرار

.....**محمد سعيد** ..**ابن العميد الدكتور** .. وبصفتي ..**رئيس الجمعية** .. يأنني قد اطلعت على سياسة
سالح الخاصة بجمعية الدعوة والإرشاد وتوعيية الجاليات بالمدنق ، وبناء عليه أوافق وأقر واتزعم بما فيها
الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس
ـ ظف أو متطلع في الجمعية وبعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي
أو أقاربى أو أصدقائى أو استغلالها لأى منفعة أخرى.

جابة على الأسئلة التالية:

تملك أي مصلحة مالية في أي جهة أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟ نعم لا
, يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جهة أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟ نعم لا
ـ الـ الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بـتملك اي عمل
ـ ي أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

ال Benson	الملاحظات	م
ـ اسم النشاط		ـ ١
ـ نوع النشاط		ـ ٢
ـ المدينة		ـ ٣
ـ رقم السجل أو رخصة العمل		ـ ٤
ـ تاريخ الإصدار الهجري		ـ ٥
ـ تاريخ الإصدار الميلادي		ـ ٦
ـ هل حصلت على موافقة الجمعية؟		ـ ٧
ـ هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟		ـ ٨
ـ المصلحة المالية الإجمالية		ـ ٩



- هل تتقاضد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية نعم لا -
- هل يتقاضد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوج/ الأبناء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟ نعم لا -
- في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و/ أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

ال Benson	م
اسم الجهة	١
نوع الجهة	٢
المدينة	٣
هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	٤
هل حصلت على موافقة الجمعية؟	٥
صاحب المنصب	٦
المنصب	٧
هل تتحصل على مكافآت مالية نظير توليك هذا المنصب؟	٨
ملاحظات	



هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها؟ نعم لا

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

أي من أفراد عائلتك.

ال Benson	الملاحظات	م
اسم مقدم الهدية		١
الجهة التي يتبع لها		٢
تاريخ تقديم الهدية الهجري		٣
تاريخ تقديم الهدية الميلادي		٤
هل قبّلت الهدية؟		٥
هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟		٦
نوع الهدية		٧
قيمة الهدية تقريباً بالريل		٨



هل يوجد مصلحة مالية او تعامل مع احد افراد الأسرة من الدرجة الاولى الى الرابعة؟ نعم لا
في حالة الايجابة بنعم على السؤال السابق عليك الافصاح عن التفاصيل الخاصة بذلك او وجود مصلحة مالية في اي اعمال من قبلك او من قبل افراد العائلة.

اسم الشخص	معاذ محمد حسن الزهراوي
صفة العلاقة	ابن
رقم السجل المدني	١١٤٦٦٤٥٨٤
تاريخ الميلاد	٩٤١٥ / ١٥ / ١١
هل يرتبط الفرد بعلاقة عمل مالية مع الجمعية	نعم
المصلحة المالية	حسب العقد المتفق عليه وانتاجية العمل

اقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصلح المعتمدة من الجمعية

الاسم:	حسين الزهراوي
المسمي الوظيفي:	رئيس الجمعية
التاريخ:	٢٠٢٤ / ١ / ١
التوقيع:	